

9941 - حقوق الزوجين بعضهما على بعض - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه يقول في اخر رسالته هذه اذا كانت الزوجة تعصي زوجها كثيرا فماذا عليها من الاثم ونود ان توضحوا لنا حقوق الزوجة على زوجها وحقوق الزوج على زوجته بارك الله فيكم. الواجب على الزوجة طاعة زوجها في المعروف - [00:00:00](#)

ولو عصيانه اذا طلبها في نفسها او في حاجة البيت فالواجب السمع والطاعة في المعروف. نعم. وان تخدمه الخدمة المعروفة بين الناس في عرف بلاده والا تعصي امره ما لم يأمرها بمعصية الله عز وجل. فان امرها بالمعصية فلا سمع ولا طاعة. نعم. اذا قال لها -

[00:00:20](#)

مثلا لا تصلي في الوقت او امرها بشرب الخمر او بالتدخين هذا منكر ليس لها طاعته فيه اما اذا امرها من المعروف ونهى عن المنكر او بامر مباح له في حاجة هذا - [00:00:45](#)

عليها طاعة في ذلك ويلزمها وصح عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه قال اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه ثابت فابت ان تنجي لعنة الملائكة حتى تصبح وفي لفظ اخر كان في السماء ساخرة عليها حتى يرضى عنها. فالواجب عليها هو السمع والطاعة في

المعروف - [00:01:00](#)

واذا تأخرت عن ذلك بلا عذر شرعي تأثم بذلك وذلك من اسباب غضب الله. اما ان كان معذورة من طلبها لحاجة وهي معذورة بان كانت مريضة لا تستطيع تلبية رغبته - [00:01:21](#)

او كانت معذورة بعذر اخر فان الواجب على الزوج الا يشددوا ان يعذرهما بعذرهما الوجيه وان يحسن العشرة والا يكون كثير التشديد. يقول الله عز وجل وعاشروهن بالمعروف ويقول سبحانه ولهن مثل مثل الذي عليهن بالمعروف - [00:01:37](#)

ويقول صلى الله عليه وسلم يقول النبي صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا. نعم. فانكم فانكم اخذتموهن بامانة الله

واستحللتم ورودهن بكلمة الله فالواجب على المؤمن ان يكون طيب العشرة - [00:02:04](#)

حسن السيرة لا يشدد في غير وجه وعلى الزوجة ان تسمع وتطيع وان تحسن العشرة وان تكون بعيدة عن المعاكسة والعصيان وبها لا تصلح الامور اما اذا تشدد اهواء في غير وجه التشديد - [00:02:17](#)

او عصت الاوامر فان هذا من اسباب الفرقة وعدم بقاء هذه الصلة الزوجية. فالحاصل ان اكلا منهما عليه المعاشرة بالمعروف والقيام بحق الحق الذي عليه فالزوج يقوم بالحق الذي عليه من حسن العشرة وطيب الكلام وطلاقة الوجه وعدم التعيبس - [00:02:37](#)

و اداء حقها من جهة كسوتها وطعامها وشرابها وسكنها المناسب وعليه احياء السمع والطاعة وان تجيبه الى رغبته في حاجة في

نفسها وفيما يتعلق ببيته وملابسه ونحو ذلك حسب العرف المعتاد - [00:02:59](#)

في بلاده والتي تخدم في العرف يخدمها حسب الطاقة والامكان. الله المستعان. نعم. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم - [00:03:22](#)